

AFRICAN UNION
الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE
UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA P. O. Box 3243 Telephone 517700 Cables: OAU, ADDIS ABABA

المجلس التنفيذي
الدورة العادية السادسة
أبوجا، نيجيريا، 24-28 يناير 2005

الأصل: إنجليزي

EX.CL/150 (VI)

التقرير عن
مؤتمر الاتحاد الأفريقي الوزاري
حول مكافحة المخدرات

التقرير عن
مؤتمر الاتحاد الأفريقي الوزاري حول مكافحة المخدرات

- 1- تنفيذاً لمقرر قمة لوساكا في يوليو 2001 ، قامت منظمة الوحدة الأفريقية بتنظيم الدورة الأولى للمؤتمر الوزاري التي استضافتها حكومة جمهورية موريشيوس من 14 - 17 سبتمبر 2004 في جراند باي، موريشيوس. إن سوء استعمال وتهريب المخدرات قد وصلاً بعداً جديداً في أفريقيا يمكن أن يعرقل التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة والاستقرار. وعليه ، فإن الموضوع الرئيسي للمؤتمر هو "إدماج مكافحة المخدرات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية".
- 2- أنت الوفود من 28 دولة عضوا ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.
- 3- في المناقشات الرئيسية ، عالج المؤتمر الذي نظم بمساعدة وتعاون مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة ، الطابع المتعدد الأوجه لإساءة استعمال وتهريب المخدرات. تميزت المداولات بتبادل صريح ومفتوح لوجهات النظر بين مختلف أصحاب المصالح.
- 4- استعرض المؤتمر وأوصي المجلس التنفيذي باعتماد مشروع الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية ليكون بمثابة مساهمة أفريقية في مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر حول منع الجريمة والعدالة الجنائية المقرر عقده في بانكوك، تايلاند، في إبريل 2005.
- 5- عند استعراض تنفيذ خطة العمل المنقحة للاتحاد الأفريقي لمكافحة المخدرات للفترة 2002-2006 ، أوصي المؤتمر فيما أوصي بأن تجرى مفوضية الاتحاد الأفريقي دراسة حول مدى خطورة إساءة استعمال القنب في القارة. إن القنب (الماراجوانا) هو أكثر زراعة وسوء استعمال في القارة. أوصي المؤتمر أيضا بإبراز بعد منع الجريمة لأنشطة مكافحة المخدرات وحث المفوضية على إدخال هذا الجانب في الدورات الوزارية المستقبلية للمؤتمر. كما أعرب المؤتمر لمفوضية الاتحاد الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات ومنع الجريمة عن دعمه لعقد مائدة مستديرة حول المخدرات والتنمية في مايو 2005 في أديس أبابا.
- 6- قدمت التقارير التالية إلى هذا المجلس التنفيذي للبحث والاعتماد وللإستخدام من قبل أصحاب المصالح والتنفيذ والمفاوضات باعتبارها أيضا مدخل أفريقيا في عملية بانكوك 2005:

- تقرير وتوصيات الدورة الثانية للمؤتمر الوزاري ، الملحق 1.
- الموقف الأفريقي الموحد من الجريمة والعدالة الجنائية ، الملحق 2.

• تقرير اجتماع الخبراء ، الملحق 3.

-7 وفي هذا الصدد ، يطلب من المجلس بحث هذه التقارير والتوصيات وتدابير المتابعة الواردة فيها.

-

EX.CL/150 (VI)
ANNEX.I

مشروع تقرير
الاجتماع الوزاري

-

مشروع تقرير الاجتماع الوزاري

أولا- **مقدمة:**
1- انعقد الاجتماع الوزاري الثاني للاتحاد الأفريقي المعني بمكافحة المخدرات في فندق مريديان ، بوينت أوبيمانت ، موريشيوس، يومي 16 و 17 ديسمبر 2004.

ثانيا- **الحضور:**
2- حضرت الاجتماع الوزاري وفود الدول الأعضاء التالية في الاتحاد الأفريقي: الجزائر، بوتسوانا، بوركينافاسو، الكاميرون، الرأس الأخضر، جزر القمر، كوت ديفوار، جيبوتي، مصر، جامبيا، غانا، غينيا، ليبيا، مدغشقر، موريشيوس، موزمبيق، ناميبيا، نيجيريا، رواندا، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، السنغال، سيشل، جنوب أفريقيا، السودان، تنزانيا، أوغندا، زامبيا وزيمبابوي.
3- شارك في الاجتماع أيضا ممثلون للبعثات الدبلوماسية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف والمنظمات الحكومية والدولية ومنظمات المجتمع الدولي ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة وبرنامج الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا ومعهد الأمم المتحدة لأفريقيا لمنع الجريمة والمجرمين والمنظمة العالمية للهجرة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول) واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة التجارة العالمية وجامعة الدول العربية والمجموعة الأفريقية في فيينا وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية وأمانة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي.

البند 1 : حفل الافتتاح:

4- ترأس حفل الافتتاح سعادة السيد ماباسو، رئيس وفد جنوب أفريقيا ومقرر الاجتماع الوزاري الأول. وأبرز الرئيس في كلمته الافتتاحية أن التحدي الذي يواجهه المؤتمر الوزاري الثاني يتطلب المزيد من الجهود نظرا للاتجاهات الجديدة التي نشأت في حقل إدمان المخدرات مثل تعاطي المخدرات عن طريق الحقن الذي أصبح عاملا كبيرا في انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مما يشكل تهديدا خطيرا على التنمية.

5- وبعد كلمة الترحيب الموجزة، أعلن الرئيس برنامج حفل الافتتاح الذي تشرف بحضوره فخامة السيد أنيرود جوجنوت، رئيس جمهورية موريشيوس. واستمع المشاركون أيضا إلى الكلمات التي ألقاها خلال حفل الافتتاح كل من وزير الضمان الاجتماعي والتضامن الاجتماعي وممثل مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة ومفوضة الاتحاد الأفريقي للشؤون الاجتماعية وفخامة الرئيس الذي ألقى الكلمة الرئيسية.

(ب) كلمة ممثل مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة:

6- أوضح الدكتور كريس فال دربورج، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة أن مكتبه ما فتئ يقدم - منذ عام 1996 - المساعدة النشطة إلى منظمة الوحدة الأفريقية والتي خلفها الاتحاد الأفريقي من أجل بناء قدرات هذا الأخير على تنسيق ومتابعة مشاكل المخدرات في القارة. وكجزء من التعاون، ساعد المكتب الاتحاد الأفريقي أيضا على وضع إعلان وخطة عمل مكافحة المخدرات في أفريقيا. وأوضح أن الصلات التي تربط بين الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة صلات حقيقية وأن الإيرادات من الاتجار بالمخدرات هي الآن تستخدم لشراء الأسلحة في الكثير من مناطق النزاعات في أفريقيا. وفي الختام، أعاد تأكيد استعداد مكتبه لمواصلة العمل - على نحو نشط - مع الدول الأعضاء ومفوضية الاتحاد الأفريقي لمكافحة المخدرات والجريمة.

(ج) كلمة مفوضة الاتحاد الأفريقي للشؤون الاجتماعية:

7- قامت السيدة المحامية بيانس ب. جواناس، مفوضة الاتحاد الأفريقي للشؤون الاجتماعية بنقل التحيات الخالصة لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، البروفيسور ألفا عمر كوناري إلى المشاركين. وأعربت عن امتنانها لرئيس جمهورية موريشيوس لتفضله وتشرفه بحضور المؤتمر الوزاري الثاني لمكافحة المخدرات في أفريقيا. كما أعربت عن بالغ تقديرها للمدير العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة لما يقدمه من دعم ثمين وتعاون متواصل مع الاتحاد الأفريقي لقرابة عشر سنوات لا سيما في مجال بناء القدرات على مكافحة المخدرات ومنعها في أفريقيا.

8- وأعدت التأكيد على خطورة المشاكل التي تتسبب فيها المخدرات وأضرارها على البلدان الأفريقية باعتبارها منتشرة وذات أبعاد قارية. وأبرزت الدور الفريد والحاسم الذي ينبغي على الاتحاد الأفريقي الاضطلاع به في موازنة السياسات الأفريقية وتنسيقها ومتابعتها وتكاملها بشأن مكافحة المخدرات ومنع الجريمة في القارة. وأوضحت، في هذا السياق أيضا، أن الاتحاد الأفريقي يعمل حاليا على تنسيق ومتابعة أنشطة 53 دولة عضوا ويقود الجهود المبذولة على الصعيد القاري والرامية إلى التدخل السريع والحاسم

- لوقف تزايد الاتجاه في الاتجار بالمخدرات وإدمانها فضلا عن الجرائم المرتبطة بها مثل غسل الأموال والفساد.
- 9- إقرارا بما للمخدرات من آثار على كافة القطاعات وبما يجري من تحويل للموارد البشرية والمالية الثمينة والأساسية للتنمية من الأنشطة الإنتاجية، أبرزت المحامية جاوانس موضوع المؤتمر الوزاري المتمثل في "إدماج مكافحة المخدرات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا"، باعتبار ذلك جزءا من الجهود الهامة والمبتكرة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي لمعالجة المسألة استنادا إلى نهج شامل.
- 10- وذكرت المفوضة أن الخبراء أجروا - خلال الاجتماع الذي دام يومين - مناقشات، على أساس من التفاعل، حول مختلف جوانب الموضوع بما في ذلك المخدرات والزراعة والتعليم والنزاعات والإرهاب والهجرة والصحة ولاحظوا ما للاتجار بالمخدرات والجرائم المرتبطة بها من آثار سلبية على التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المستدامة في أفريقيا. وأكدت المفوضة أن التحدي الكبير الذي يواجه القارة يتمثل في الحد من زراعة القنب على نطاق واسع.
- 11- وختاماً، دعت المفوضة الوزراء، من بين جملة أمور أخرى، إلى بحث مشروع الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية الذي شكل جزءا من مداوالات الخبراء. وأوضحت أن المؤتمر الوزاري الثاني يتيح مناسبة فريدة لأفريقيا لتخطو خطوات هامة في جهودها الرامية إلى مكافحة الإدمان والاتجار بالمخدرات غير المشروعة ومنع الجريمة لا سيما آثارها السلبية على التنمية.
- (هـ) **كلمة رئيس جمهورية موريشيوس:**
- 12- في كلمته، رحب فخامة السيد أنيرود جوجنوث، رئيس جمهورية موريشيوس بالوزراء مؤكدا على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة في مكافحة المخدرات التي تدمر نوعية حياة سكان أفريقيا وتفسد المؤسسات وتهدد الاستقرار السياسي وتعرض أمن الدول، في بعض الحالات، إلى الخطر.
- 13- أكد الرئيس الحاجة إلى إيجاد سياسات اجتماعية متعددة الجوانب تسمح بتوجيه عناية خاصة لمسألة إدماج بُعد مكافحة المخدرات في البرامج الإنمائية الشاملة. وتحقيقا لذلك، شجع الحكومات على دعم مشاركة المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية المحلية في أنشطة الحد من الطلب على المخدرات ومعالجة أضرارها. وأبلغ الرئيس الوزراء بما تتخذه حكومة موريشيوس حاليا من إجراءات لمكافحة المخدرات وأفة الجريمة. وأوضح، في هذا الصدد، أن موريشيوس وقعت وصدقت على جميع الوثائق الإقليمية والقارية والدولية المتعلقة بمكافحة المخدرات.

14- وفي الختام ، أعرب الرئيس عن أمله في أن يوفر المؤتمر الوزاري الثاني فرصة لاقتسام الدول الأعضاء المعلومات والممارسات الجيدة نظرا لأن البلدان الأفريقية تواجه أفة المخدرات المشتركة التي تتجاوز الحدود.

(و) كلمة الرد من ممثل سيشل:

15- رداً على كلمة الرئيس ، ألقى سعادة السيد فينسنت ماريتون ، وزير التوظيف والشؤون الاجتماعية لجمهورية سيشل كلمة نيابة عن زملائه، توجه فيها بالشكر لرئيس جمهورية موريشيوس الذي شرف المؤتمر بحضوره وحسن ضيافة الحكومة لجميع الوفود. ودعا المؤتمر الوزاري الثاني إلى تحويل الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية إلى حقيقة ماثلة. وأوضح أنه يتعين على الشعوب الأفريقية اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة الأنشطة الإجرامية. وختاماً، أعاد تأكيد امتنان جميع الوفود للتنظيم الرائع للمؤتمر.

البند 2 من جدول الأعمال: مسائل إجرائية:

(أ) انتخاب هيئة المكتب:

16- تم انتخاب هيئة المكتب على النحو التالي:

الرئيس	:	موريشيوس
النائب الأول للرئيس	:	زيمبابوي
النائب الثاني للرئيس	:	بوركينافاسو
النائب الثالث للرئيس	:	الكاميرون
المقرر	:	الجزائر

(ب) اعتماد جدول الأعمال:

17- تم اعتماد جدول الأعمال دون أية تعديلات.

البند 3 من جدول الأعمال: عرض رؤية مفوضية الاتحاد الأفريقي ورسالتها

وخطتها الاستراتيجية:

18- أطلعت مفوضية الاتحاد الأفريقي للشؤون الاجتماعية الاجتماع على رؤية الاتحاد الأفريقي ورسالته وخطته الاستراتيجية مؤكدة على أن رؤية الاتحاد الأفريقي تنطلق إلى بناء أفريقيا يسودها الرخاء والسلام والتكامل وتقود نفسها بنفسها وتجعل الشعوب محور التنمية. وفي هذا الصدد، سيوفر الاتحاد الأفريقي الدور القيادي اللازم لمواءمة مختلف البرامج الاقتصادية والاجتماعية. وتحقيقاً لهذا الغرض ، سوف تسعى مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى تعزيز قدراتها الذاتية وقدرات الأجهزة التابعة لها وإلى العمل جنباً إلى

- جنب مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات الحكومية المشتركة ومنظمات المجتمع المدني.
- 19- وأضافت المفوضة قائلة إن مفوضية الاتحاد الأفريقي تعمل حاليا على شغل الوظائف الشاغرة الحالية بغية زيادة قدراتها كما قامت بعملية ترتيب أولويات برامجها للسنة 2005 واعتماد الميزانية المطلوبة لتنفيذها. وأكدت أمام الاجتماع أن مفوضية الاتحاد الأفريقي ستبذل كل ما في وسعها لتلبية طموحات القارة.
- 20- وخلال النقاش الذي أعقب ذلك ، تم الاقتراح بضرورة إدراج مسألتَي المخدرات والجريمة في هيكل مفوضية الاتحاد الأفريقي ووضعها ضمن الأنشطة ذات الأولوية في أجندة المفوضية.

البند 4 من جدول الأعمال: البحث والاعتماد:

أ) تقرير اجتماع الخبراء؛

- 21- تم بحث التقرير وتقديم توصية باعتماده بعد إجراء تعديلات طفيفة عليه.

ب) الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية:

- 22- تم النظر - فقرة تلو فقرة - في الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية. وبعد إدخال بعض التعديلات عليه ، تمت التوصية باعتماده.

ج) التوصية بشأن الموقف الأفريقي الموحد:

- 23- تم عرض مشروع التوصية بشأن الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية على الاجتماع للبحث. وتمت الإشارة إلى تعذر اعتماد الاجتماع تقريره والموقف الأفريقي الموحد نظرا لعدم اكتمال النصاب القانوني. وبالتالي، فقد كان من اللازم اقتراح توصية، بما يسمح لكل من المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي والمؤتمر، باعتماد الموقف الموحد الذي سيرض على مؤتمر الأمم المتحدة العام الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية المقرر عقده في بانكوك، تايلاند، في إبريل 2005.
- 24- وافق الاجتماع على التوصية على النحو الذي اقترحت عليه مع بعض التعديلات.

البند 5 من جدول الأعمال : عرض نتائج قرارات لجنة العقاقير المخدرة والجمعية

العامة من ممثل المجموعة الأفريقية في فيينا:

- 25- أعطي ممثل المجموعة الأفريقية في فيينا ، لدى عرضه ، نظرة عامة عن أنشطة لجنة العقاقير المخدرة ولجنة الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة والعدالة الجنائية.
- 26- وأوضح أن لجنة العقاقير المخدرة اعتمدت 14 قرارا وأوصت بتقديم 6 منها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي و3 منها إلى الجمعية العامة للأمم

- المتحدة. وتشمل القرارات الموصي بها إلى الجمعية العامة : القرار بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وإدمان المخدرات ، والقرار بشأن مراقبة المواد، والقرار بشأن مكافحة زراعة القنب والاتجار به.
- 27- وفيما يتعلق بالبلدان الأفريقية التي خرجت من النزاعات ، أكد الممثل أهمية وضع استراتيجيات محددة لمساعدتها في حل مشاكلها المرتبطة بالمخدرات. وأضاف قائلاً إن الامتناع عن تجريم إدمان القنب والاتجار به يشكل تهديدا خطيرا على الجهود الإنمائية وأنه يتعين إجراء دراسة لتحديد مدى أثر مشكلة القنب على القارة. وأكد أن القنب يظل في طليعة المخدرات المدمنة في القارة على الرغم من عدم توفر البيانات التي تسمح بتقييم حجم المشكلة.
- 28- تم تقديم التوصيات التالية:

- (1) يتعين على مفوضية الاتحاد الأفريقي إجراء دراسة توضح مدى خطورة مشكلة القنب في القارة. وينبغي أن تشمل البدائل الممكن تطويرها؛
- (2) يجب على الدول الأعضاء أن تعمل - بشكل نشط - على كسب تأييد المجتمع الدولي لتوفير المزيد من الأموال لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة بما يتيح له تنفيذ برامج في أفريقيا؛
- (3) يتعين على الدول الأعضاء دفع مساهماتها في الصندوق المتعدد الأغراض التابع لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة بغية زيادة وزنها في لجنة العقاقير المخدرة؛
- (4) يتعين على مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة رعاية أقل البلدان نموا لتتسنى لها المشاركة في جلسات لجنة مكافحة العقاقير المخدرة واللجان الأخرى ذات الصلة.
- (5) ينبغي تشجيع المجموعة الأفريقية في فيينا على مواصلة الدور النشط الذي تضطلع به في الإعراب عن انشغالات أفريقيا بوضوح خلال المنتديات المتعلقة بالمخدرات.

البند 6 من جدول الأعمال: معلومات موجزة عن المائدة المستديرة المقترحة حول المخدرات والجريمة في أفريقيا:

- 29- أفاد ممثل مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة المشاركين في الاجتماع أن الهدف من تنظيم "المائدة المستديرة حول المخدرات والجريمة في أفريقيا" هو دعم الشراكات الرامية إلى الحد من المخدرات والجريمة والقضاء عليهما باعتبارهما عقبات كبيرة للتنمية. وستشارك في المائدة المستديرة الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والشركاء الإقليميون والدوليون لتقييم مشاكل المخدرات التي تعرقل التنمية. كما سيجرى تقييم للسياسات الوطنية والإقليمية الخاصة بالمخدرات وتحديد التحديات وصياغة

الالتزامات المستقبلية المحتملة. وفي هذا الصدد، أبلغ ممثل مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة الاجتماع بأن هذا الأخير سيقوم بتعميم التقرير عن "المخدرات والجريمة كعقبتين للتنمية" بالوسائل الإلكترونية. وأضاف قائلاً إن مداولات المائدة المستديرة ستتيح الفرصة للمشاركين في تنظيمها ولمفوضية الاتحاد الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة لرسم خارطة الطريق بالنسبة للأنشطة الواجب القيام بها مستقبلاً.

30- وخلال النقاش، أكد أعضاء الوفود أهمية عقد هذه المائدة المستديرة لا سيما بالنظر إلى عملية إعادة الهيكلة الجارية حالياً داخل مفوضية الاتحاد الأفريقي. ولو حظ أنه - على الرغم من الالتزامات العديدة الواردة في القرارات والإعلانات وخطط العمل الراهنة - فقلما تم تنفيذها. وأكدت مختلف الوفود الحاجة إلى تعبئة الموارد من خلال اتخاذ إجراءات مثل تخفيف عبء الديون أو إلغاؤها. وتحقيقاً لذلك، فمن الضروري النظر في أسباب قصور برامج مكافحة المخدرات عن تعبئة الموارد بحيث يمكن لحملات حشد الموارد المستقبلية استخلاص الدروس من ذلك. وتم التأكيد على أن استمرار عدم توفير المعلومات والتقارير بشأن المشاريع الممولة من الجهات المانحة أفضى ببعض هذه الجهات إلى وقف تمويلها. وأكدت بعض الوفود أهمية الترحيب بالعناصر الفاعلة في المجتمع المدني التي يمكن أن تضطلع بدور ملحوظ ولائق في مكافحة المخدرات والجريمة.

31- تم تقديم التوصيات التالية:

- (1) يتعين على مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة تعبئة المجتمع الدولي لزيادة تخفيف عبء الديون أو إلغاؤها بهدف توجيه هذه الأموال لمكافحة المخدرات والجرائم المرتبطة بها؛
- (2) ضرورة تقديم الدول الأعضاء دعماً لمفوضية الاتحاد الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة في التحضير للمائدة المستديرة وعقدها في الوقت المناسب.

البند 7 من جدول الأعمال: موضوع المؤتمر الوزاري الثالث لمكافحة المخدرات في أفريقيا وتاريخ ومكان انعقاده:

- 32- وافق الاجتماع - بالإجماع - على قبول العرض الذي قدمته الجماهيرية العربية الليبية باستضافة المؤتمر الوزاري الثالث حول مكافحة المخدرات في أفريقيا خلال عام 2006. وسيحدد موعد انعقاد المؤتمر بناءً على اتفاق بين مفوضية الاتحاد الأفريقية والجماهيرية.
- 33- وفيما يتعلق بموضوع الاجتماع، فسيقرر بعد المشاورات التي ستجرى بين الدول الأعضاء.

البند 8 من جدول الأعمال : ما يستجد من أعمال:
34- لم تتم إثارة أية مسألة تحت هذا البند.

البند 9 من جدول الأعمال: مراسم الاختتام:

- 35- توجه الرئيس ، في كلمته الختامية ، بالشكر للوزراء والخبراء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لمشاركتهم في الاجتماع وإسهامهم في إنجاحه. وتقدم بالشكر أيضا لموظفي الاتحاد الأفريقي وموظفي وزارته والمترجمين الفوريين وغيرهم من الموظفين الفنيين. وأعاد تأكيد امتنانه للمشاركة وللثقة التي وضعوها فيه ودعا الجميع إلى تقديم دعمهم له لتمكينه من أداء مهامه بنجاح. وفي الختام ، تمنى لجميع المشاركين عودة حميدا إلى بلدانهم.
- 36- تعهدت مفوضة الاتحاد الأفريقي بإدراج مسألة مكافحة المخدرات ومنع الجريمة في رأس أولويات أجندة الاتحاد الأفريقي. وتوجهت بالشكر إلى موريشيوس حكومة وشعبا لكرم الضيافة والتسهيلات التي وضعتها تحت تصرف المشاركين . وأزجت الشكر أيضا للشركاء الذين حضروا هذا الاجتماع.
- 37- وتوجه ممثل مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة بالشكر لحكومة موريشيوس لما اتخذته من ترتيبات ملائمة لضمان نجاح الاجتماع وأكد للمشاركين أن مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة سيواصل مساعدة أفريقيا في مكافحة المخدرات والجرائم المرتبطة بها.
- 38- وفي الختام ، قام وزير داخلية رواندا بقراءة قرار الشكر نيابة عن جميع المشاركين.

EX.CL/150 (VI)
ANNEX.I

**توصية بشأن الموقف الأفريقي الموحد
من منع الجريمة والعدالة الجنائية**

-

توصية بشأن الموقف الأفريقي الموحد
من منع الجريمة والعدالة الجنائية

إن المؤتمر الوزاري الثاني للاتحاد الأفريقي بشأن مكافحة المخدرات في أفريقيا الذي عقد في موريشيوس من 16 إلى 17 ديسمبر 2004،

- 1- إذ يدرك الحاجة لاتخاذ أفريقيا موقفاً موحداً خلال مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر القادم من الجريمة والعدالة الجنائية في بانكوك، تايلاند، في إبريل 2005؛
- 2- وإذ يحيط علماً بالوثيقة الخاصة بالموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية التي أعدها الخبراء؛
- 3- يوصي باستكمال الوثيقة المذكورة من قبل مفوضية الاتحاد الأفريقي وتقديمها إلى الدورة العادية السادسة للمجلس التنفيذي المقرر عقدها في أبوجا، نيجريا، في يناير 2005 لدراستها وإقرارها ولاعتمادها بعد ذلك من قبل الدورة العادية الرابعة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي في يناير 2005؛
- 4- يوصي أيضاً بأن تستخدم الوثيقة الختامية كالموقف الأفريقي الموحد خلال مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر من منع الجريمة والعدالة الجنائية في بانكوك، تايلاند، في إبريل 2005؛
- 5- يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي تقديم تقرير عن نتائج عملية بانكوك لعام 2005.

EX.CL/150 (VI)
ANNEX.II

مشروع الموقف الأفريقي الموحد من منع
الجريمة والعدالة الجنائية (مساهمة أفريقيا في
مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر
لمنع الجريمة والعدالة الجنائية)

-

مشروع الموقف الأفريقي الموحد الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية

أولاً: مقدمة:

تعتبر الجريمة إحدى العقبات الرئيسية التي تحول دون تحقيق التنمية. وتساهم التنمية غير المتوازنة أو غير المخططة في الإجرام وتشكل – بالتالي – تهديداً لنوعية الحياة الجيدة وسلامة الحياة والممتلكات والديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون والتمتع بحقوق الإنسان. وقد قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن يركز رؤساء الدول والحكومات أو وزراء الحكومات في الدورة الرفيعة المستوى التي تعقد خلال الأيام الثلاثة الأخيرة من المؤتمر بنود جدول الأعمال الرئيسية ومواضيع الحلقة الدراسية لمؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر حول منع الجريمة والعدالة الجنائية حيث يتعين اعتماد إعلان واحد يتضمن توصيات مستمدة من المناقشات التي تجرى خلال هذه الدورة وخلال الموائد المستديرة والحلقات الدراسية لعرضه على لجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

نظر الاجتماع الإقليمي الأفريقي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر حول منع الجريمة والعدالة الجنائية المنعقد في أديس أبابا من 1 إلى 3 مارس 2003 في بنود جدول الأعمال الرئيسية ومواضيع الحلقة الدراسية. وأوصى – أخذاً في الاعتبار أن صدور استراتيجيات فعالة لمنع الجريمة يتوقف على وضع وتعزيز مشاريع لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من خلال اللجوء إلى وسائل شتى منها رفع مستوى وعي الجماهير بضرورة بذل الدول والهيئات الإقليمية على حد سواء الجهود الرامية إلى تحسين مستوى وعي الجمهور بمخاطر الجريمة المنظمة بما فيها الاتجار بالبشر والأسلحة وتهريب المهاجرين والإرهاب والاتجار بالمخدرات وسرقة الممتلكات الثقافية والجرائم الاقتصادية والمالية وغسل الأموال والجرائم المتصلة بشبكات الكمبيوتر فضلاً عن أثرها المدمر للعدالة الجزائية مقابل العدالة التعويضية التي تركز على استعادة التماسك الاجتماعي من خلال الوساطة والمصالحة بين الأطراف. وأوصى الاجتماع أيضاً باعتماد ميثاق الحقوق الأساسية للسجناء إضافة إلى حث الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد إلى مختلف الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والإقليمية على القيام بذلك.

وقرر الاجتماع الإقليمي الأفريقي التحضيري والحلقة الدراسية الإضافية حول تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبروتوكولاتها الثلاثة بشأن الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين والاتجار بالأسلحة، المنعقدان أيضاً بأديس أبابا يومي 4 و5 مارس 2004، أنه يتعين على أفريقيا أن تعد موقفاً موحداً مكوناً من كل من البنود الرئيسية ومواضيع الحلقة الدراسية وطلباً من

"الاتحاد الأفريقي تحديد وتنسيق المسائل ذات الصلة بأفريقيا وتقديم موقف أفريقي موحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية وعرض كل ذلك على المؤتمر الحادي عشر حول منع الجريمة والعدالة الجنائية المقرر عقده في بانكوك، تايلاند، في إبريل 2005".

بعد أن يعتمد المؤتمر الوزاري الثاني للاتحاد الأفريقي حول مكافحة المخدرات في أفريقيا الموقف الأفريقي الموحد، سيعرض - لغرض النظر فيه - على كل من الدورة العادية السادسة للمجلس التنفيذي والدورة العادية الرابعة للمؤتمر المقرر عقدهما في يناير عام 2005. ومن ثم، سيستخدم أعضاء الوفود الأفريقيون الموقف الأفريقي الموحد كمبادئ توجيهية لإسهاماتهم في المداولات والمقررات خلال مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر، أخذين في الحسبان واقع أفريقيا ومصالحها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

ثانيا- الديباجة:

نحن الوزراء المسؤولين عن مكافحة المخدرات ومنع الجريمة المجتمعين في المؤتمر الوزاري الثاني للاتحاد الأفريقي حول مكافحة المخدرات في موريشيوس من 14 إلى 17 ديسمبر 2004:

- 1- **إذ يساورنا القلق العميق** بأن الجريمة والنزاعات المسلحة تمثل عقبة كأداء أمام التنمية ونوعية الحياة الجيدة وأمن الحياة والممتلكات والديمقراطية والإدارة السليمة للشؤون العامة، وسيادة القانون والتمتع الكامل بحقوق الإنسان.
- 2- **وإذ نعي** أن الفقر هو من الأسباب الرئيسية للجريمة وأنه واسع الانتشار مع ما يترتب عليه من أثر على التنمية وإضعاف المجموعات والأسر والأفراد في الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي.
- 3- **وإذ نقر** بأن الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية بما فيها الاتجار بالمخدرات وبالبشر والأسلحة النارية وتهريب المهاجرين والإرهاب والفساد والجرائم الاقتصادية والمالية ومنها غسل الأموال والجريمة المتصلة بشبكات الحاسوب تعيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة بشكل مشترك وتتسبب في استدامة الظلم وتقليص الإنتاجية، والحد من الفعالية والنجاعة وتقوض نزاهة النظام الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والسياسي.
- 4- **وإذ يساورنا القلق** إزاء الآثار السلبية والجزائية للفساد على الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي للدول الأفريقية وتقويضهما للمساءلة والشفافية في إدارة الشؤون العامة وآثارهما المدمرة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للشعوب الأفريقية.
- 5- **وإذ نستلهم** مختلف اتفاقيات وبروتوكولات الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة (المذكورة في الملحق أ) ومدونات السلوك والإعلانات والمقررات والتوصيات وخطط وبرامج العمل والقواعد الدنيا النموذجية والمبادئ والخطوط التوجيهية والضمانات والتدابير والاتفاقات النموذجية والنظم (المذكورة في الملحق ب) في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، قمنا بمداولات مستفيضة حول القضايا والمشاكل المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية بغية القضاء على الآثار السلبية والمتردية للجريمة في مختلف مجتمعاتنا.
- 6- **وإذ نحيط علما** بقرار الجمعية العامة رقم 119/56 بتاريخ 19 ديسمبر 2001 الذي يلزم في فقرتيه الفرعيتين (ح) و(ط) من الفقرة 2 كلا من مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية باعتماد إعلان واحد يتضمن توصيات مستقاة من مداولات الدورة الرفيعة المستوى للمؤتمر والموائد المستديرة والحلقات الدراسية بغية عرضها على لجنة

- منع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعمل كهيئة تحضيرية للمؤتمرات لغرض النظر فيها.
- 7- **وإذ نرحب** بمساهمة الاجتماع الإقليمي الأفريقي التحضيري للمؤتمر الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية المنعقد بأديس أبابا من 1 إلى 3 مارس 2004، وبطلبه من الاتحاد الأفريقي تحديد وتنسيق المسائل ذات الصلة بأفريقيا.
- 8- **وإذ تؤكد** على أهمية ضمان تعزيز قدرات الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية والتعاون الدولي.
- 9- **وحرصاً منا** على اعتماد موقف أفريقي موحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- نلتزم ، وفقاً لذلك وعلى نحو فردي وجماعي، باتخاذ **الخطوات التالية:**

- ثالثاً- **خيارات السياسة ذات الأولوية:**
- ألف: **التنمية الاجتماعية والاقتصادية:**
- 10- **تخطيط ووضع سياسات وطنية لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق اجتماعي واقتصادي وسياسي وتشريعي شامل.**
- 11- **دعوة الدول الأعضاء لاتخاذ إجراءات وقائية وحمائية وإصلاحية من خلال تعزيز التعليم الإلزامي وتوفير التدريب المهني للشباب ورصد التجاوزات وكشف النقاب عنها والقيام بتحليل الوضع على مختلف المستويات وزيادة الوعي عن طريق الاضطلاع بأنشطة التعليم العام ووسائل الإعلام بما في ذلك إدماج الوحدات التعليمية الملائمة في المناهج الدراسية على مستويات المراحل الابتدائية والثانوية والثالثة وبناء التحالفات مع المجتمع المدني.**
- 12- **مواصلة سياسات النمو الاقتصادي لتوفير العمالة وتخفيف حدة الفقر وضمان توزيع أفضل وأكثر إنصافاً للدخول من أجل كفاءة حصول أشد الفئات ضعفاً وخاصة النساء والأطفال على الأصول الرأسمالية المنتجة بما فيها الأرض والائتمان والتكنولوجيا والمعلومات. ويمكن أن يتواصل تنفيذ البرنامج الناجم عن ذلك في شكل شراكة بين الحكومات والقطاع العام والمواطنين والمجتمع الدولي مع السعي بشكل خاص لاستهداف النمو المعجل للزراعة وإنتاج الأغذية وتكملة هذه أيضاً بتوفير خدمات صحية وأنظمة نقل بأسعار ميسورة التكلفة. ويتعين إيلاء اهتمام خاص لتعزيز برامج تمكين الأسر اقتصادياً وشبكات الأمان الاجتماعي لأشد الأسر حرماناً وأكثر الفئات ضعفاً بما فيها**

- النساء والأطفال الذين يميلون إلى ارتكاب الجريمة والخضوع للتجنيد في النقايات الإجرامية.
- 13- **ضمان** بناء فعلي للقدرات من أجل إنفاذ القانون ومكونات المقاضاة والقضاء والاحتجاز لأنظمة العدالة الجنائية بغية أداء دور رئيسي في صياغة سياسات وطنية لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جهة وتخفيف حدة الفقر من جهة أخرى.
- 14- **ضمان** اتخاذ سلطات الحراسة الإجراءات اللازمة للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض المعدية الأخرى وتوفير العلاج المناسب للمتأثرين بهذه الأمراض.
- 15- **معالجة ومنع** سوء المعاملة والفساد من جانب الإدارات العامة وتعبئة الفئات الضعيفة والمحرومة لمكافحة سوء المعاملة والفساد.
- 16- **دعوة** البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجان الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة ، إلى النظر في مسألة الموارد الدولية وأثر برامج التكيف الهيكلي على مواطني الدول الأعضاء بهدف تحسين الأثر السلبي لهذه البرامج على الفقراء مع ما يترتب على ذلك من نزعة نحو الإجرام.

باء: البرامج الاجتماعية العريضة لمنع ومكافحة المخدرات والجريمة:

- 17- **جمع وتصنيف وتحليل ونشر** المعلومات المتعلقة بأخطار وتداعيات المخدرات والجريمة والإجرام على المواطنين وأسرهم ومجتمعاتهم بما في ذلك التكلفة الباهظة التي تفرضها إساءة استعمال المخدرات والجريمة على التنمية المستدامة.
- 18- **الدعوة** لحماية النساء والأطفال والشباب خاصة ومكافحة الاتجار بالبشر وتجنيد الأطفال والشباب في النقايات الإجرامية والقضاء عليهما وذلك بإعطاء الأسرة دوراً هاماً في مكافحة الجريمة والمخدرات مع كريم المعتقدات والأديان والثقافة.
- 19- **ضمان** حصول النساء والأطفال والشباب على المعلومات المتعلقة بحقوقهم والتحذيرات بخصوص طريقة عمل المتاجرين بالبشر بما في ذلك الأطراف البشرية ونقايات التجنيد في مجال الجريمة والبيع والمطبوعات الخليعة.
- 20- اتخاذ إجراءات فعالة لمنع عمل الأطفال وفقاً لقوانين العمل الوطنية والدولية ذات الصلة.
- 21- **إشراك** جميع الوحدات الحكومية والمواطنين والمنظمات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية والاتحادات المهنية والتنظيمات النقابية في عملية وضع السياسات والبرامج الوطنية لمكافحة المخدرات والجريمة والإجرام.
- 22- **تشجيع** حكومات نيابية وإدارة سليمة للشؤون والممتلكات العامة والشفافية والمساءلة للصالح العام ودعمًا للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لعامة الناس

على المستويين الوطني والمحلي فضلاً عن الرفض الواضح لظاهرة الإفلات من العقاب.

23- دعم خطط الائتمانات الصغيرة ومشاريع التسويق والاستثمار لمساعدة الفقراء والمحرومين بما في ذلك ضحايا الاتجار بالبشر والجريمة المنظمة في مجالات الزراعة وإنتاج الأغذية والمنشآت الصغيرة الأخرى التي سوف تصمم لمساعدتهم كي يصبحوا من أصحاب المهن الحرة المحترمين الذين يساهمون في التنمية الوطنية.

24- صوغ برامج ترمي إلى معالجة احتياجات الجماعات التي تخرج من حالة النزاعات بغية تخفيف الويلات الناجمة عن الجريمة والمخدرات.

25- دعم الجهود الرامية إلى إعداد واستكمال مشروع:

(أ) اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة سرقة الممتلكات الثقافية والاتجار بها.

(ب) اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المتصلة بشبكات الحاسوب.

(ج) مدونة سلوك الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

(د) مشروع الاتفاقية الشاملة لمكافحة الإرهاب.

26- معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب بما في ذلك العوامل التي تدفع الأفراد والجماعات إلى ارتكاب أعمال إرهابية؛ ويتعين استخدام مثل هذه المعرفة لخلق الوعي العام حول المشاكل والأسباب الجذرية للإرهاب وأثره على المجتمع وعملية التنمية فضلاً عن تعزيز قدرات موظفي إنفاذ القانون والعدالة الجنائية والخدمات الاجتماعية وغيرهم من المسؤولين ذوي الصلة بغية وضع استراتيجيات ملائمة للقضاء على الأسباب الجذرية للإرهاب ودوافعه واستئصال الإرهاب نفسه من المجتمع.

27- دعوة الدول الأعضاء لتعبئة جميع الموارد الوطنية الحكومية منها والمؤسسية والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمواطنين وتعزيز قدرات الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة وإنفاذ القانون ومهام المقاضاة والقضاء والاحتجاز عن طريق التدريب والإصلاح وإعادة التنظيم وجمع المعلومات/الاستخباراتية والأبحاث ومقارنة وتحليل ونشر المعلومات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

28- تعزيز احترام حقوق الإنسان والشعوب وفقاً لأحكام الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وسائر المواثيق الإقليمية والقارية والدولية ذات الصلة بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وتعزيز توفير المساعدة القانونية للمواطنين وتمكينهم من تعزيز حقوقهم بفعالية في إدارة العدالة الجنائية.

29- ضمان إعلان الموظفين العموميين المنتخبين والمعينين أصولهم من خلال اعتماد مدونات سلوك والسماح لجمهور الشعب بالوصول إلى مثل هذا الإعلان عن الأصول الرأسمالية.

- 30- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة في القطاعين العام والخاص.
- 31- تعزيز التعاون المؤسسي بين الوكالات المناهضة للجريمة المنظمة والمخدرات والإرهاب والفساد والاحتيال على المستويات الوطنية والثنائية والإقليمية والقارية الفرعية والدولية بغية القيام – بين جملة أمور أخرى – بتعزيز تبادل المعلومات وأفضل الممارسات.
- 32- دعوة الدول الأعضاء إلى إدخال العقوبات الإصلاحية في أنظمتها للعدالة الجنائية مع الأخذ في الاعتبار لتشريعاتها الوطنية.

جيم: الأطر القانونية والتنفيذ:

- 33- التوقيع والتصديق على المواثيق الإقليمية الفرعية والدولية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية المذكورة في الملحق (أ) واعتمادها وكذلك مدونات السلوك والإعلانات والمقررات والتوصيات وخطط وبرامج العمل والقواعد الدنيا النموذجية والمبادئ والخطوط الإرشادية والضمانات والتدابير والاتفاقات النموذجية والنظم في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية المذكورة في الملحق (ب). ويتعين على الدول الأعضاء أن تولى عملية تنفيذها الكامل اهتماماً ذا أولوية.
- 34- المشاركة في الإعداد والاستكمال المبكر لترتيبات ثنائية جديدة دولية وقارية من أجل مكافحة الجريمة بفعالية وتحسين العدالة الجنائية، وخاصة ما يتعلق منها بالإرهاب وغسل الأموال والجريمة المتصلة بشبكات الحاسوب والسرقة والاتجار بالمتلكات الثقافية والسعي للانضمام السريع إلى الاتفاقيات القائمة وكفالة تنفيذها بشكل فعلي.
- 35- سن ومواءمة التشريعات الوطنية ووضع السياسات بشأن التدابير الفعالة لمكافحة الجريمة والإجرام.
- 36- وضع برامج عمل محددة زمنياً وقابلة للقياس وتحديد أهداف لتحقيق ما يلي:

- (أ) الحد من وقوع حوادث وأثر الجريمة المنظمة وإساءة استعمال المخدرات والاتجار بها والاتجار بالبشر والأسلحة النارية وتهريب المهاجرين والإرهاب والفساد والجرائم الاقتصادية والمالية وغسل الأموال والجريمة الحضرية والمخاطر للشباب وتعزيز التعاون الدولي في إنفاذ القانون بما في ذلك المساعدة القانونية المتبادلة وإجراءات تسليم المجرمين في إطار احترام حقوق الإنسان؛
- (ب) إصلاح نظام العدالة الجنائية بما في ذلك استحداث العدالة التعويضية أو تعزيزها كما ينطبق الأمر؛

(ج) **رصد وتقييم البرامج المتواصلة دورياً واستخدام نتائج التقييم لتكرار أفضل الممارسات وتكييفها.**

37- **تعزيز القدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي بمعالجة مشاكل منع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية في أفريقيا من خلال إجراء الأبحاث وتحليل المشاكل التي تفضي إلى زيادة تكرار الجريمة وذلك بهدف وضع استراتيجيات وآليات ملائمة لحل هذه المشاكل.**

دال: **التنسيق والتعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي:**

38- **دعوة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى زيادة مساعداتها المالية والفنية لمعهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين بغية تعزيز قدراته على تقديم الخدمات الفنية الضرورية للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وتعزيز وتنسيق الأنشطة الفنية الإقليمية المرتبطة بأنظمة منع الجريمة والعدالة الجنائية في أفريقيا.**

39- **تعزيز التعاون والشراكات بين الدول الأعضاء ومفوضية الاتحاد الأفريقي ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والشركاء الأفريقيين والدوليين الآخرين من أجل مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية بفعالية بما في ذلك الاتجار بالمخدرات والاتجار بالبشر والأسلحة النارية وتهريب المهاجرين والإرهاب والفساد والجرائم الاقتصادية والمالية وغسل الأموال والجريمة المتصلة بشبكات الحاسوب وتعزيز منع الجريمة ودعم إصلاح العدالة الجنائية بما يشمل العدالة التعويضية.**

40- **تشجيع إقامة صلة أوثق بين مفوضية الاتحاد الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.**

41- **إنشاء آليات وزارية مشتركة على الصعيدين الإقليمي الفرعي والإقليمي لرصد حالات وقوع الجريمة وجمع وتحليل البيانات وتنسيق الجهود الرامية إلى منع الجريمة ومكافحتها.**

42- **التأكيد على الضرورة الحتمية لتنفيذ خطة عمل الاتحاد الأفريقي بشأن منع الإرهاب ومكافحته والترحيب ، في هذا الصدد ، بإنشاء وإطلاق المركز الأفريقي للدراسات والبحوث في مجال الإرهاب في الجزائر العاصمة، الجزائر، باعتباره إنجازاً جديداً في إطار جهود أفريقيا الجماعية الرامية إلى تحريم واستئصال كارثة الإرهاب من القارة.**

43- **حث جميع الدول الأعضاء في الاتحاد على تقديم التعاون والدعم الكامل للمركز والمشاركة الفعالة في أنشطته وحث الدول التي لم تنشئ مراكز تنسيق وطنية للاتصال بهذا المركز، على القيام بذلك في أقرب الآجال.**

- 44- **مناشدة شركاء أفريقيا** بما في ذلك المنظمات والوكالات والمؤسسات الدولية وسائر المراكز في أنحاء العالم ، تقديم الدعم للمركز وإنشاء شبكات لتقاسم المعلومات والتدريب والبحث والاضطلاع بالأنشطة التحقيقية المشتركة.
- 45- **إنشاء المركز الإقليمي الأفريقي** لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والقضاء عليه (المركز الإقليمي للأسلحة النارية) كي يكون بمثابة مركز اتصال إقليمي لتعزيز التعاون والتآزر والتنسيق بشكل فعال في هذا المجال وكذلك تسهيل جمع المعلومات وتبادلها ومواءمة التشريعات ذات الصلة.
- 46- **إنشاء المجلس الاستشاري** حول الفساد – على جناح السرعة – ليتولى جمع وتوثيق المعلومات المتعلقة بطبيعة ونطاق الفساد والجرائم ذات الصلة به في أفريقيا ووضع المنهجيات لتحليل طبيعة الفساد ومداه في أفريقيا ونشر المعلومات وتوعية الجمهور حول الآثار السلبية للفساد والجرائم المتصلة به وتقديم المشورة للحكومات بشأن كيفية التعامل مع كارثة الفساد والجرائم المتصلة به في سلطاتها القضائية، بين جملة مهام أخرى.
- 47- **إنشاء شبكة أفريقية للمعلومات** بشأن الجريمة والعدالة الجنائية تحت رعاية مفوضية الاتحاد الأفريقي باعتبارها أساسا للأنشطة والبرامج الأفريقية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- 48- **حث الدول الأعضاء** على مضاعفة جهودها للتعجيل بإنشاء هذين المركزين والشبكة وتعبئة المساعدة المالية وغيرها مع تقديم المساهمة الضرورية من جانب قطاعاتها الخاصة بغية تمكين المركزين والشبكة من العمل بفعالية ونجاعة. ولهذا الغرض، يجب دعوة شركاء أفريقيا بمن فيهم المنظمات والوكالات والمؤسسات الدولية والمراكز والشبكات المماثلة في أنحاء العالم لدعم هذين المركزين والشبكة وإنشاء شبكات لتقاسم المعلومات، والتدريب والبحث والأنشطة التحقيقية المشتركة.
- 49- **تعبئة الأموال** لمشاريع أفريقية محددة في مجال الجريمة والعدالة الجنائية ذات الصلة. ولهذا الغرض، يجب على إقليم أفريقيا كذلك أن يوصي بأن تعاد إلى البلدان الأصلية كل الأموال المحولة بشكل غير مشروع لتمكين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي من التعامل على نحو أفضل مع مكافحة جرائم بهذه الدرجة من التعقيد مثل الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالمخدرات والاتجار بالبشر والأسلحة النارية وتهريب المهاجرين والإرهاب والفساد وغسل الأموال والجرائم الاقتصادية والمالية والجريمة المتصلة بشبكات الحاسوب.
- 50- **استخدام الموارد المتاحة** لخبرات مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة ومعهد الأمم المتحدة الإفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة والمنظمة الدولية للهجرة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية "الانتربول"، في مختلف مشاريع/برامج بناء القدرات والأبحاث المذكورة أعلاه. ولهذا الغرض، يجب توفير المساعدة الفنية الدولية على أساس ثنائي ومتعدد الأطراف للبلدان

الأفريقية بغية تعزيز قدراتها من أجل التصديق على اتفاقيات وبروتوكولات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن الفساد والإرهاب وتنفيذها واتفاقية الأمم المتحدة للجريمة المنظمة وبروتوكولاتها فضلا عن اعتماد وتنفيذ سائر الترتيبات على المستوى الدولي بشأن الفساد والجرائم الاقتصادية والمالية بما فيها غسل الأموال والجريمة المتصلة بشبكات الحاسوب وسرقة الممتلكات الثقافية والاتجار بها.

رابعاً: اعتماد الموقف الموحد:

51- تدعى الدول الأعضاء إلى اعتماد الموقف الموحد كما ورد تحت خيارات السياسة ذات الأولوية وضمن تنفيذ الخطوات الموضحة تحت ذلك ليس على الصعيد الوطني فحسب، بل استخدامها أيضا كمبادئ توجيهية لأعضاء الوفود الأفريقيين في مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر حول منع الجريمة والعدالة الجنائية المقرر عقده في بانكوك، تايلاند، من 18 إلى 25 إبريل 2005. ومن ثم، يتوقع أن يسهل الموقف الموحد اعتماد المؤتمر إعلانات جديدة تأخذ في الاعتبار واقع أفريقيا ومصالحها وتقطع شوطا بعيدا في سبيل تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة ومراقبة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالمخدرات، والبشر والأسلحة النارية وتهريب المهاجرين والإرهاب والفساد والجرائم الاقتصادية والمالية وغسل الأموال والجرائم المتصلة بشبكات الكمبيوتر فضلا عن تعزيز إصلاحات العدالة الجنائية بما يشمل العدالة التعويضية.

الملحق (أ):

- ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته لسنة 1990.
- اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته لسنة 1999.
- اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته لسنة 2003.
- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
- اتفاقية الأمم المتحدة الوحيدة بشأن المخدرات لسنة 1961 كما تم تعديلها بموجب بروتوكول سنة 1972 المعدل للاتفاقية الوحيدة بشأن المخدرات لسنة 1961.
- الاتفاقية بشأن الجرائم وأعمال أخرى معينة مرتكبة على متن الطائرات لسنة 1963.
- الاتفاقية بشأن قمع الاحتجاز غير الشرعي للطائرات لسنة 1970.
- اتفاقية الأمم المتحدة للمؤثرات العقلية لسنة 1971.
- الاتفاقية لقمع الأعمال غير المشروعة ضد سلامة الطيران المدني لسنة 1971.
- اتفاقية منع وقمع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون والمعاقبة عليها لسنة 1973.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1976.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- اتفاقية مناهضة أخذ الرهائن لسنة 1979.
- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لسنة 1979.
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988.
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة المرتكبة ضد سلامة الملاحة البحرية لسنة 1988.
- اتفاقية تعيين المتفجرات البلاستيكية لأغراض الاستشعار لسنة 1991.
- الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل لسنة 1997.
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لسنة 1999.
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية (اتفاقية الجريمة المنظمة لسنة 2003).
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003.
- بروتوكول مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي بشأن مكافحة المخدرات لعام 1999.
- بروتوكول مراقبة الأسلحة النارية وذخيرتها والمواد الأخرى المتصلة بها في منطقة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي.

- بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار فيها بشكل غير مشروع (بروتوكول الأسلحة النارية).
- بروتوكول قمع أعمال العنف غير المشروعة المرتكبة في المطارات المستخدمة للطيران المدني الدولي، المكمل لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة المرتكبة ضد سلامة الطيران المدني لسنة 1988.
- بروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة المرتكبة ضد المنصات الثابتة الواقعة على الجرف القاري لسنة 1988.
- بروتوكول منع وقمع الاتجار بالبشر وبخاصة النساء والأطفال والمعاقبة عليه، المكمل لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية (بروتوكول الاتجار بالبشر).
- بروتوكول تهريب المهاجرين براً وبحراً وجواً، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية (بروتوكول تهريب المهاجرين) لسنة 2003.
- بروتوكول مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي حول المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الإجرامية وتسليم والمجرمين، 2003.

الملحق (ب) :

- إعلان نيروبي بشأن برنامج إدارة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.
- إعلان باماكو بشأن الموقف الأفريقي الموحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها بشكل غير مشروع.
- فرض الوقف على تداول الأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا.
- مدونة السلوك للموظفين الدوليين.
- مدونة السلوك لمنظمة الوحدة الأفريقية لمكافحة الإرهاب.
- برنامج الأمم المتحدة العالمي لمكافحة الإرهاب.
- إعلان الألفية للأمم المتحدة.
- النظام الدولي لمكافحة غسل الأموال بما في ذلك التوصيات الـ40 لفرقة العمل المعنية بغسل الأموال.
- القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء لسنة 1955.
- إعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
- مدونة السلوك لموظفي إنفاذ القانون (قرار الجمعية العامة 169/34، الملحق).
- إعلان كاراكاس (قرار الجمعية العامة 171/35، الملحق).
- الضمانات التي تضمن حماية حقوق أولئك الذين يواجهون عقوبة الإعدام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1984/50، الملحق).
- التدابير الخاصة بالتنفيذ الفعلي للقواعد الدنيا النموذجية لمعاملة السجناء (قرار الجمعية العامة 1984/47).
- خطة عمل ميلانو المعتمدة بموجب قرار الجمعية العامة 32/40 بتاريخ 29 نوفمبر 1985.
- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة عدالة الأحداث (قواعد بيجين، قرار الجمعية العامة 33/40، الملحق).
- إعلان مبادئ العدالة الأساسية لضحايا الجرائم وسوء استخدام السلطة (قرار الجمعية العامة 34/40، الملحق).
- المبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية.
- الاتفاق النموذجي لنقل السجناء الأجانب.
- التوصيات المتعلقة بمعاملة السجناء الأجانب.
- المبادئ المتعلقة بمنع حالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي والتحقيق فيها (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1989/65، الملحق).
- التدابير الخاصة بالتنفيذ الفعلي للمبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1989/60، الملحق).

- المبادئ التوجيهية للتنفيذ الفعلي لمدونة سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1989/61، الملحق).
- المبادئ الإرشادية للأمم المتحدة لمنع جنح الأحداث (قرار الجمعية العامة 112/45، الملحق).
- قواعد الأمم المتحدة لحماية الأحداث المحرومين من الحرية (قرار الجمعية العامة 113/45، الملحق).
- القواعد النموذجية الدنيا للأمم المتحدة للتدابير التي لا تشترط الحبس (قرار الجمعية العامة 110/45، الملحق).
- المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء (قرار الجمعية العامة 111/45، الملحق).
- المعاهدة النموذجية لتسليم المجرمين (قراري الجمعية العامة 116/45 و88/52، الملحق).
- المعاهدة النموذجية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية (قراري الجمعية العامة 117/45، الملحق و112/53، الملحق 1).
- المعاهدة النموذجية بشأن تحويل الإجراءات في المسائل الجنائية (قرار الجمعية العامة 118/45، الملحق).
- المعاهدة النموذجية بشأن الرقابة على المجرمين الذين صدر الحكم في حقهم بشرط أو المفرج عنهم بشرط (قرار الجمعية العامة 119/45، الملحق).
- المعاهدة النموذجية بشأن الجرائم التي تؤثر على التراث الثقافي للشعوب في شكل ممتلكات قابلة للنقل.
- الخطوط الإرشادية للتعاون والمساعدة الفنية في مجال منع الجريمة الحضرية (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1995/9، الملحق).
- الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (قرار الجمعية العامة 86/52، الملحق).
- تنظيم الأسلحة النارية لأغراض منع الجريمة وصحة الجمهور وسلامته (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1997/28).
- المعاهدة الثنائية النموذجية لإعادة السيارات المسروقة أو المختلسة.
- الخطوط الإرشادية للعمل بشأن الأطفال في نظام العدالة الجنائية (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1997/30، الملحق).
- مدونة السلوك الدولية للموظفين العموميين (قرار الجمعية العامة 59/51، الملحق).
- إعلان الأمم المتحدة بشأن الجريمة والأمن العام (قرار الجمعية العامة 60/51، الملحق).
- إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية (قرار الجمعية العامة 191/51، الملحق).

- خطة العمل لتنفيذ إعلان مبادئ العدالة الأساسية لضحايا الجريمة وسوء استخدام السلطة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1998/21، الملحق).
- إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة : اجتماع تحديات القرن الحادي والعشرين (قرار الجمعية العامة 59/55، الملحق).
- خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا (قرار الجمعية العامة 261/56، الملحق).
- المبادئ الأساسية بشأن برامج العدالة التعويضية في المسائل الجنائية.
- الخطوط الإرشادية لمنع الجريمة (قرار الجمعية العامة 2002/13، الملحق).
- الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ.

EX.CL/150 (VI)
ANNEX.III

تقرير
اجتماع الخبراء
-

تقرير اجتماع الخبراء

أولاً - مقدمة:

عقد اجتماع الخبراء تحضيراً للمؤتمر الوزاري الثاني للاتحاد الأفريقي حول مكافحة المخدرات في بوينت أوبيمانت، موريشيوس، يومي 14 و15 ديسمبر 2004. وتركزت المداولات على موضوع "إدماج مكافحة المخدرات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا".

ثانياً - الحضور:

2- حضرت الاجتماع وفود الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التالية: الجزائر، بوتسوانا، بوركينا فاسو، الكاميرون، الرأس الأخضر، جزر القمر، كوت ديفوار، جيبوتي، مصر، جامبيا، غانا، غينيا، ليبيا، مدغشقر، موريشيوس، موزمبيق، ناميبيا، نيجيريا، رواندا، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، السنغال، سيشل، جنوب أفريقيا، السودان، تنزانيا، أوغندا، زامبيا وزيمبابوي.

3- كان من بين المشاركين الآخرين أيضاً ممثلو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني التالية: مكتب الأمم المتحدة بشأن المخدرات والجريمة، النيباد، معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، المنظمة الدولية للهجرة، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول)، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، منظمة الصحة العالمية، جامعة الدول العربية، المجموعة الأفريقية في فيينا، برنامج الأمم المتحدة للأنشطة السكانية وأمانة مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي.

ثالثاً - مراسم الافتتاح:

4- بعد كلمة ترحيب وجيزة من الرئيسة، تحدث إلى الاجتماع ممثلاً مكتب الأمم المتحدة بشأن المخدرات والجريمة ومفوضية الاتحاد الأفريقي والرئيسة ووزير الضمان الاجتماعي والتضامن الوطني ورعاية المواطنين المسنين ومؤسسات الإصلاح.

(أ) بيان ممثل مكتب الأمم المتحدة بشأن المخدرات والجريمة:

5- في كلمته، نقل السيد فاندنبيرج، ممثل مكتب الأمم المتحدة بشأن المخدرات والجريمة، تحيات المدير التنفيذي معرباً عن تقديره لحكومة موريشيوس

ومفوضية الاتحاد الأفريقي للتنظيم الرافع للاجتماع . وشدد على العلاقات الممتازة القائمة بين مكتب الأمم المتحدة بشأن المخدرات والجريمة ومفوضية الاتحاد الأفريقي في مجال مكافحة المخدرات والجريمة المتصلة بها. وأبرز التحديات الكبرى متمثلة في مشكلتي المخدرات والجريمة داخياً للحكومات إلى تجديد التزامها بمكافحة أنشطة "العناصر غير المدنية في مجتمعنا".

6- ثم لاحظ أن تحديات المخدرات هي حقيقة وأنه يتعين على البلدان الأفريقية أن تقوي قدراتها المؤسسية على تحقيق نتائج فعالة في مجال مكافحة المخدرات. وفي هذا الخصوص ، أبرز الحاجة إلى حشد الموارد لتحقيق نتائج ملموسة بحلول موعد 2008 كما اتفقت على ذلك الدورة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة حول مكافحة المخدرات. وعليه، شدد على أهمية تحسين طرق جمع البيانات وتبادل المعلومات من أجل تعزيز أنشطة مكافحة المخدرات على الأصعدة الوطنية والإقليمية والقارية.

(ب) بيان النائبة الثالثة لرئيس المؤتمر الوزاري الأول حول مكافحة المخدرات:

7- في بيانها ، استذكرت السيدة نميرة نجم أن المؤتمر الوزاري الأول حول مكافحة المخدرات المنعقد في ياموسوكرو 2002 ، قد اعتمد إجراءات ملموسة لتعزيز الجهود من أجل الحد من إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها في أفريقيا. ورحبت بموضوع "إدماج مكافحة المخدرات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا" ملاحظة أنه بينما يقع التركيز تقليدياً في مكافحة المخدرات على تطبيق القانون عادة ، فإن الموضوع الحالي يتناول المشكلة على مستوى القاعدة.

8- ذكرت أن تهريب المخدرات والفقر والتخلف وكذلك انعدام التشريع المناهض للاتجار غير المشروع بالمخدرات هي من الأمور التي تؤثر سلباً على تنمية القارة. وعليه ، يتعين على البلدان توطيد التعاون فيما بينها في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات ومنع الجريمة. وفي هذا السياق، نادت الوفود إلى أن تفكر في ضرورة متابعة مختلف الموثيق الإقليمية والقارية وكذلك تحسين نظام رفع التقارير وجمع البيانات لأن من شأن ذلك أن يساعد في مراقبة تنفيذ نتائج الاجتماعات.

(ج) بيان مفوضية الاتحاد الأفريقي للشئون الاجتماعية:

9- شكرت المحامية بيانس جواناس، مفوضة الشؤون الاجتماعية، حكومة وشعب موريشيوس على كرم الضيافة والتنظيم والدعم اللوجستي الذي مكن من عقد المؤتمر الوزاري الثاني للخبراء حول مكافحة المخدرات في أفريقيا.

وأشادت أيضاً بمكتب الأمم المتحدة بشأن المخدرات والجريمة لما يقدمه إلى الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه من دعم لجهودهم الرامية إلى معالجة مشاكل المخدرات في أفريقيا. ثم استرعت المفوضة الانتباه إلى أن المشاكل التي تسببها المخدرات لأفريقيا قد بلغت بعداً جديداً يعرقل الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي المستدام للقارة وأنه لم تنتج أي شريحة من شرائح المجتمع من هذه المشكلة بما في ذلك خاصة الأسر والشباب والأطفال.

10- وأبلغت الاجتماع بأن الاتحاد الأفريقي يأخذ مسألة المخدرات مأخذ الجد وأن المؤتمر القاري الثاني هو جزء من سلسلة الجهود التي تبذلها المنظمة لمعالجة القضية من منظورها الشامل. وفي هذا الصدد، أفتت السيدة جواناس الأنظار إلى بعض الجهود التي بذلت على المستوى القاري بما في ذلك، من بين أمور أخرى، اجتماعات الخبراء الثلاثة التي عقدت في نيروبي في عام 1998 ولوساكا في عام 1999 والجزائر العاصمة في عام 2000 وكذلك المؤتمر الوزاري الأول حول المخدرات الذي عقد في ياموسوكرو في عام 2002 والذي اعتمد خطة عمل بشأن مكافحة المخدرات في أفريقيا.

11- نظراً لهذه التطورات، شددت على أهمية موضوع المؤتمر الوزاري الثاني وهو "إدماج مكافحة المخدرات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا" كمبادرة جاءت في وقتها لمعالجة البعد المتعدد الجوانب لمكافحة المخدرات في سياق أجندة التنمية الشاملة المتكاملة. وأبرز أيضاً بعض الصلات بين المخدرات والجرائم الأخرى العابرة للحدود مثل غسل الأموال والفساد والتهرب.

12- في الختام، دعت المفوضة الخبراء إلى القيام، من بين أمور أخرى، ببحث مشروع الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية الذي هو بمثابة مساهمة أفريقية في مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر القادم حول منع الجريمة والعدالة الجنائية المزمع عقده في بانكوك، تايلاند، في إبريل 2005. وأعربت عن أملها في أن يتيح المؤتمر الوزاري الثاني حول مكافحة المخدرات الفرصة لاستعراض قدرة أفريقيا على الاضطلاع بدور مفيد في مجال مكافحة المخدرات دولياً وصياغة الاستراتيجيات لإدماج مكافحة المخدرات في التنمية.

(د) **بيان معالي وزير الضمان الاجتماعي والتضامن الوطني ورفاهية المواطنين المسنين ومؤسسات الإصلاح لجمهورية موريشيوس:**

13- بعد أن رحب معالي السيد/ سميع الله لوثن، وزير الضمان الاجتماعي والتضامن الوطني ورفاهية المواطنين المسنين ومؤسسات الإصلاح لجمهورية موريشيوس بالوفود، أكد على أهمية موضوع المؤتمر الوزاري

الثاني للاتحاد الأفريقي حول إدماج مكافحة المخدرات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا. وأشار إلى ضرورة اتباع أسلوب شامل ومتعدد الفروع لمعالجة مسألة إساءة استعمال المخدرات والاتجار بها كمشكلة معقدة ومتعددة العوامل تتطلب الحل بجميع صورها لأنها تشكل عقبة كأداء أمام التنمية الاقتصادية والاجتماعية للقارة.

14- ثم ذكر الوزير أنه من المهم القيام بمكافحة إساءة استعمال المخدرات على المستوى القاري وعلى مستويات مختلف الأقاليم والبلدان قائلًا إن ذلك يتطلب إشراك جميع القطاعات مثل الصحة والعمالة والتعليم والأسرة والمرأة والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص وسائر أصحاب المصالح في الكفاح ضد هذه الويلات. وفي هذا الخصوص، شاطر الوزير الاجتماع خبرة بلاده في هذا المجال.

15- ركز الوزير على أهمية اجتماع الخبراء في توفير التوجيه والخبرة حول طريق المضي قدماً في مكافحة إساءة المخدرات. واختتم بالتأكيد على ضرورة تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء من أجل تحقيق الأهداف المنشودة وتحرير القارة من ويلات إساءة استعمال المخدرات وآثارها الدرامية.

البند 2 من جدول الأعمال: المسائل الإجرائية:

(أ) انتخاب هيئة المكتب:

16- تم انتخاب هيئة المكتب التالية:

الرئيس	:	موريشيوس
النائب الأول للرئيس	:	زيمبابوي
النائب الثاني للرئيس	:	بوركينافاسو
النائب الثالث للرئيس	:	الكاميرون
المقرر	:	الجزائر

(ب) اعتماد جدول الأعمال وبرنامج العمل:

17- تم اعتماد جدول الأعمال وبرنامج العمل بدون أي تعديل.

البند 3 من جدول الأعمال: متابعة المؤتمر الوزاري الأول للاتحاد الأفريقي حول مكافحة المخدرات في أفريقيا:

(أ) تقرير مرحلي عن خطة عمل الاتحاد الأفريقي حول مكافحة المخدرات في أفريقيا:

(ب) ملخص التقارير المرحلية للدول الأعضاء:

18- قدمت ممثلة مفوضية الاتحاد الأفريقي الوثيقتين معاً مفيدة بأن المفوضية قد تلقت التقارير من 12 دولة عضوا هي بوروندي والكاميرون وجمهورية الكونغو ومصر وإثيوبيا وجامبيا وغانا وملاوي وموريشيوس ونيجيريا وجنوب أفريقيا وزامبيا وسيشل عن تنفيذ خطة عمل الاتحاد الأفريقي. وقد تم استلام تقرير تنزانيا بعد تصنيف وترجمة جميع التقارير الأخرى. وذكرت أن التقارير كانت قائمة على سبعة مجالات ذات أولوية وردت في خطة العمل وتشمل النجاحات التي تم تسجيلها والتحديات التي تمت مواجهتها.

19- خلال المناقشة التي أعقبت ذلك ، استفسرت بعض الدول عن التدابير التي اتخذتها مفوضية الاتحاد الأفريقي لتنفيذ التوصية الخاصة بألعاب عموم أفريقيا الثامنة والتي تنص على أن موضوع الحدث ينبغي أن يكون "الرياضة من أجل مكافحة المخدرات في أفريقيا" . وطلبت الإيضاحات أيضاً بخصوص صياغة سياسة أفريقية مناهضة لتعاطي المنشطات في الرياضة. طلبت الوفود أيضاً معرفة وضع تنفيذ مقرر المؤتمر بشأن صياغة سياسة أفريقية حول مكافحة تعاطي المنشطات في الرياضة.

20- تم تقديم التوصيات التالية:

1. على مفوضية الاتحاد الأفريقي تطوير قدرتها على وضع قاعدة بيانات تكون في متناول الدول الأعضاء.
2. يتعين على الدول الأعضاء إدماج ومواءمة سياساتها الوطنية مع خطة العمل للاتحاد الأفريقي وإيلاء عناية خاصة لمشاكل المخدرات التي يتميز بها كل بلد على حدة.
3. يتعين على الدول الأعضاء وضع استراتيجيات لمحاربة أنشطة أبطرة المخدرات والجماعات الإجرامية المنظمة التي تعمل في هذه الدول وكذلك تلك التي تعبر الحدود.
4. يجب توفير مزيد من التدريب للقضاة وعاملي إنفاذ القانون من أجل تعزيز قدرتهم على تطبيق وإنفاذ القوانين ذات الصلة بالمخدرات والاتفاقيات الدولية بشأن مكافحة المخدرات وخطة عمل الاتحاد الأفريقي لمكافحة المخدرات.

5. يتعين على الدول الأعضاء توفير برامج العلاج وإعادة التأهيل لأطفال الشوارع الذين يقعون في فخ تعاطي المواد المخدرة وتشجيع المشاركة النشطة للفنانين والموسيقيين الأفريقيين ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص المنظم في الحملات التي تستهدف المجموعات المستضعفة.
6. يجب تشجيع الدول الأعضاء على إبرام اتفاقيات بشأن المخدرات ومنع الجريمة مع بلدان أخرى في القارة وكذلك مع بلدان أوروبا والأمريكيتين.
7. يجب أن تبدي الحكومات الإرادة السياسية لتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة المخدرات والجرائم ذات الصلة.
8. يجب معالجة مشكلة الاتصال بين مفوضية الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء من خلال إنشاء نقاط تنسيق وطنية يجب أن تقوم بموافاة مفوضية الاتحاد بتفاصيل عناوين الاتصال بها: أرقام الهواتف والفاكسات وعناوين البريد الإلكتروني التي ترسل إلى المفوضية.
9. يجب تشجيع الدول الأعضاء على إرسال تقارير منتظمة إلى المفوضية عن تنفيذ خطة عمل الاتحاد الأفريقي لمكافحة المخدرات.

البند 4 من جدول الأعمال: إدماج مكافحة المخدرات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا:

21- في عرضه ، لاحظ السيد أنتون دوبيليس، ممثل معهد الدراسات الأمنية أن التخلف والفقر ظلًا من التحديات الرئيسية التي تواجه أفريقيا. وذكر أن الاتجار والإنتاج والاستعمال غير المشروع للمخدرات تعرقل التنمية وتذكي نيران النزاعات وتسبب الجريمة. وقال إن الوثيقة قد تطرقت إلى تحليل أثر المخدرات على الزراعة والشباب والصحة والتعليم والنزاعات. كما أن الوثيقة عالجت كذلك مسائل الاتجار والإنتاج والاستعمال غير المشروع للمخدرات والمبادرات التي اتخذتها البلدان الأفريقية لحل هذه المشكلة. وأبرز فيما أبرز المسائل التالية:

- للمخدرات أثر سالب على المجتمع وبرامج التنمية والزراعة والتعليم والسلام والاستقرار.
- إن العصابات الدولية للمخدرات تتخذ أفريقيا وخاصة البلدان الساحلية نقاط عبور لمختلف أنواع المخدرات.

- تعتبر زراعة القنب أكثر شيوعاً وهو من المخدرات التي تكثر إساءة استعمالها في أفريقيا ولا تملك معظم البلدان الأفريقية القدرة على اكتشاف هذه المشكلة والتعامل معها.
- تستخدم الجماعات المتمردة في البلدان التي تدور فيها النزاعات الأموال غير المشروعة من عائدات المخدرات لتمويل الحروب.
- لإساءة استعمال المخدرات آثار جسدية ونفسية وعاطفية واجتماعية مدمرة بالنسبة للمجتمع ولا سيما الشباب.

22- قدمت التوصيات التالية:

- 1) هناك حاجة لتوطيد التعاون بين الوكالات الأفريقية المناهضة للاتجار والاستعمال غير المشروع للمخدرات.
- 2) يتعين على الدول الأعضاء مراجعة ومواءمة تشريعاتها المناهضة للاتجار غير المشروع بالمخدرات والتصديق على الموانئ الدولية والإقليمية الخاصة بمكافحة المخدرات.
- 3) يجب أن تتبادل الدول الأعضاء الخبرات والممارسات الجيدة.
- 4) يجب أن تقوم الدول الأعضاء بصوغ استراتيجيات إعادة تأهيل الشباب المتساقطين عن الدراسة وتوفير فرص العمل لهم.
- 5) يجب إجراء الدراسات والأبحاث على الصعيد الوطني لتسهيل صياغة سياسات مكافحة ويلات المخدرات.
- 6) يتعين على مفوضية الاتحاد الأفريقي إدماج مكافحة المخدرات ومنع الجريمة في برامجها وأنشطتها.

البند 4 (أ) من جدول الأعمال: المخدرات والزراعة:

23- في عرضه ، أكد ممثل مفوضية الاتحاد الأفريقي على أن القنب الذي يعرف بالماراجوانا يزرع في جميع أرجاء القارة وهو مصدر قلق بالغ بالنسبة لأفريقيا. وقد أضاف عاملاً إلى أسباب انعدام الأمن الغذائي في القارة لأن المزارعين قد يتحولون من زراعة المحاصيل الزراعية إلى زراعة القنب. والسبب الرئيسي لهذا يتمثل في تحرير وإباحة الاستخدام غير الطبي للقنب في معظم أجزاء أوروبا وأمريكا الشمالية مما يقوض جهود البلدان الأفريقية لمكافحة زراعة القنب والاتجار والاستعمال غير المشروع له. وشرح مقدم العرض أيضاً الآثار البيئية لزراعة القنب وخاصة أنها تسهم في إزالة الأشجار ونضوب الاحتياطي الرئيسي من أمطار الغابات. واختتم عرضه بالتأكيد على ضرورة تقديم مبادرة تنمية بديلة حيث تشترك الجماعات الريفية في صنع القرار وتتاح لها فرص الوصول إلى أسواق التصدير المفتوحة. ونصح أيضاً بأن تأخذ برامج النيباد في الاعتبار الصلة بين الاتجار والزراعة

والإنتاج غير المشروع للمخدرات وأزمة الزراعة الأفريقية وانعدام الأمن الغذائي وهي مسائل تحتاج إلى معالجة.

-24

- (1) يتعين على مفوضية الاتحاد الأفريقي تنفيذ المقرر الخاص بتقييم تنمية بديلة من أجل القضاء على الزراعة غير المشروعة للقنب في أفريقيا.
- (2) إدماج برامج التنمية البديلة في إدارة الموارد الطبيعية وكذلك في برامج التنمية الأخرى التي تمولها الحكومات والشركاء في التنمية.
- (3) يجب أن تشترك الجماعات الريفية في صنع القرار لضمان نجاح البرامج.
- (4) يجب أن تتاح الفرص لوصول منتجات المزارعين إلى أسواق التصدير المفتوحة للبيع.
- (5) يجب تغيير اسم المؤتمرات القادمة إلى المؤتمر الوزاري حول مكافحة المخدرات ومنع الجريمة لتشمل مكافحة الأنشطة الإجرامية وخاصة ما يتعلق منها بمكافحة المخدرات.

البند 4 (ب) من جدول الأعمال: المخدرات والنزاعات والهجرة:

-25 قدم هذا البند بصورة مشتركة ممثلاً اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمة الدولية للهجرة وكان المحاور الرئيسي هو مدير معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في أفريقيا.

1 (ع) عرض ممثل المنظمة الدولية للهجرة:

-26 ركز ممثل المنظمة الدولية للهجرة في عرضه على ثلاثة مجالات رئيسية هي: الجريمة العابرة للحدود في قطاع الهجرة والعلاقة المتداخلة بين المخدرات وعناصر الهجرة وبناء القدرات الوطنية والإقليمية لمحاربة مثل هذه الجرائم وإدماج تدابير بناء القدرات في قطاع الهجرة في برامج التنمية.

-27 شدد الممثل وهو يتناول هذه الروابط، على أن هناك علاقة بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجرائم المنظمة العابرة للحدود مثل الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين. وفي هذا الصدد، ذكر أن مهربي المخدرات يمتلكون المهارات على تزوير الوثائق وطرق الابتزاز التي تستخدم أيضاً في تهريب

المهاجرين. ومن ناحية أخرى ، حذر من أن ضعف قدرات إدارة الهجرة وانعدام الحراسة الفعالة للحدود يهيئان بيئة مواتية لمهربي المخدرات. أشار إلى ما يلي على أنه من الروابط الهامة بين مهربي المخدرات والقائمين بالاتجار بالبشر:

- 1) إن الوسائل التي يتم بها تهريب المخدرات إلى بلد ما هي نفس الوسائل التي تستخدم للهجرة غير المشروعة.
- 2) وحيث يكون معدل البطالة مرتفعاً ، يلجأ كل من النساء والأطفال الذين يتعاطون المخدرات إلى ممارسة الجنس كحرفة دعماً لإدمانهم ويتعرضون من ثم لخطر الاتجار بالبشر.
- 3) إن ارتفاع الطلب في صناعات الجنس يؤدي بدوره إلى ارتفاع معدل الاتجار بالبشر.
- 4) تؤدي التشريعات التي تحرم الاتجار بالمخدرات فقط إلى التحول إلى الاتجار بالبشر.

29- وفيما يتعلق ببناء القدرات الوطنية والإقليمية، ناقش الممثل عدداً من الإجراءات التي تتخذها المنظمة الدولية للهجرة لتحسين إدارة الهجرة.

30- قدمت التوصيات التالية:

- 1) يجب أن ينظر إلى موضوع إنشاء أنظمة إدارة الهجرة وأطر السياسة ذات الصلة كجزء ضروري لبناء الوطن وتحسين الحكم.
- 2) يتعين على الحكومات بحث أنظمة لإدارة الهجرة مثل نقاط التفتيش حول الحدود وإصدار التأشيرات كأدوات لتسهيل وتحسين الهجرة.
- 3) يتعين على الحكومات تكثيف التعاون فيما بينها.
- 4) يجب تحديد المعايير لقياس الإنجازات.
- 5) يجب أن تعالج جهود مكافحة المخدرات الأسباب الجذرية للهجرة غير المشروعة وخاصة بعد الفقر الذي يدفع الشباب إلى البحث عن مجالات أفضل بعيداً عن أوطانهم.
- 6) يجب أن تشجع المنظمة الدولية للهجرة بلدان الشمال على تعزيز الهجرة المنظمة من خلال المفاوضات المفيدة مع البلدان الأصلية.
- 7) يجب أن تبادر المنظمة الدولية للهجرة إلى وضع مشروع قانون نموذجي تستخدمه البلدان لاتفاقياتها الثنائية. من شأن ذلك أن يثني المهاجرين عن المخاطرة بأرواحهم في مشاريع التهريب.
- 8) يجب تشجيع العمالة المهاجرة كأداة لحل مشكلة الهجرة غير المشروعة.

31- أكدت السيدة/لين زانديري في عرضها على ارتباط شراء الأسلحة بأموال المخدرات والظروف التي تثير النزاعات. وأشارت إلى أثر المخدرات على النزاعات حيث يستخدم تعاطي المخدرات في جبهة القتال كوسيلة للمناورة والإغواء. وتشكل المخدرات وسائل هامة للحصول على الأموال وبالتالي تؤدي إلى تصعيد النزاعات المسلحة. إن انهيار النظام والأمن خلال فترات النزاعات يهيئ فرصاً مناسبة لتجارة المخدرات.

32- قدمت التوصيات التالية:

- 1) يجب أن تلعب اللجنة الدولية للصليب الأحمر دوراً نشطاً في معالجة وإعادة تأهيل قدامى الأطفال المجندين.
- 2) تم التأكيد أيضاً على أنه من الضروري أن تشمل برامج مكافحة المخدرات في أوضاع النزاعات برامج تتناول بعد المخدرات في إعادة الإعمار بعد النزاعات.
- 3) يجب تشجيع برامج إعادة تأهيل المجندين والمجموعات المستضعفة الأخرى من خلال برامج معالجة الإدمان.

3) عرض ممثل معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين:

33- يري ممثل معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ، الدكتور ن. ماسمبا سيتا، أن أهمية الجريمة ومنع الجريمة يتم تجاهلها غالباً في سياسات التنمية الوطنية. وسرد قضايا الاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة والذخائر والإرهاب والاتجار بالبشر والفساد كجوانب أبحاث يجب أن تحظى بالأولوية كما حددها معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين. إن منع الجريمة على المستوى القاري يدعو إلى وضع استراتيجية عامة حيث أن المجرمين لا يحترمون الحدود وأن الجريمة المنظمة العابرة للحدود تشكل خطراً شديداً على القارة بأكملها. وعليه، من المهم الإقرار بأن اتخاذ الإجراءات الفعالة ضد الاتجار غير المشروع بالمخدرات من شأنه أن ينتج أثراً إيجابياً بالنسبة لجهود منع الجريمة.

34- تمت صياغة التوصيات التالية:

- 1) يتعين على مفوضية الاتحاد الأفريقي تحديد وتقييم ونشر الممارسات والإجراءات الجيدة بين البلدان الأفريقية.
- 2) يجب تشجيع الدول الأعضاء على التوقيع والتصديق على مختلف الموائيق الإقليمية.
- 3) يجب الاعتراف بالجريمة على أنها عقبة أمام التنمية والاستقرار المستدام.

البند 4 (ج) من جدول الأعمال: المخدرات والتعليم والصحة:

35- تم تقديم هذا الموضوع بالاشتراك بين ممثلي منظمة الصحة العالمية ومكتب الأمم المتحدة بشأن المخدرات والجريمة.

1) عرض منظمة الصحة العالمية:

36- في عرضها ، لاحظت الدكتورة تيريزا أغوسو ، ممثلة المكتب الإقليمي الأفريقي لمنظمة الصحة العالمية (ومقرها في برازافيل) من أول وهلة ، أن المخدرات والتعليم والصحة هي من المسائل المتداخلة وتستخدم كمؤشرات لقياس التنمية. غير أن زيادة تعاطي المخدرات تؤثر سلباً على التنمية والصحة والتعليم. وفي هذا الصدد، قدمت فكرة عامة عن الإحصاءات الخاصة بنوع واستعمال المخدرات في أفريقيا وأثرها على الصحة وخاصة فيما يتعلق بانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

37- وأخيراً ، ألمحت بأن المخدرات تسبب مشكلة حقيقية بالنسبة لأفريقيا مع ما يترتب عليها من آثار على الأسر والجماعات. وشددت على الحاجة للتعاون الإقليمي والدولي والشراكات من أجل معالجة المشكلة معربة عن استعداد منظمة الصحة العالمية للعمل مع البلدان الأفريقية في معالجة مشاكل المخدرات وأثرها على التعليم والصحة.

2) عرض مكتب الأمم المتحدة بشأن المخدرات والجريمة:

38- استهل دكتور ريتشارد عبدول، المستشار بشأن إساءة استعمال المخدرات وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (قسم أفريقيا لمكتب الأمم المتحدة بشأن المخدرات والجريمة) بعرض مثلث عمل المكتب بخصوص الشباب والذي يمنح الأولوية لمسائل الصحة الجنسية والإنجابية وإساءة استعمال المخدرات ومنعها والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وأكد أن مسألة تعاطي المخدرات عن طريق الحقن هي مشكلة خطيرة ومتفشية وتسبب انتقال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز كمسألة تحظى ولسوء الحظ، بقدر قليل من العناية الدولية.

39- ثم قدم نظرة عامة عن الدراسات الوبائية ودراسات المقارنة بخصوص تعاطي المخدرات عن طريق الحقن وانتقال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين الشباب والمراهقين. وأكد على الحاجة لاتخاذ إجراءات فعالة لمعالجة بعد تعاطي المخدرات عن طريق الحقن في انتقال وانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في أفريقيا.

40- قدمت التوصيات التالية:

- 1) يجب تشجيع الحكومات على معالجة مشاكل إساءة استعمال المخدرات وإيلاء العناية للأنماط الجديدة لتعاطي المخدرات عن طريق الحقن ووضع استراتيجيات لمعالجة موضوع الوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.
- 2) يتعين على الحكومات وضع مناهج تعليمية وقائية بالنسبة للمخدرات مع التأكيد على قدرة التعامل مع الحياة.
- 3) يجب أن تقوم مفوضية الاتحاد الأفريقي بوضع سياسة أفريقية بشأن القنب والتبغ.
- 4) يجب تشجيع الحكومات على تمكين المرأة والأسرة في مجال إدماج مكافحة المخدرات وخاصة فيما يتعلق بتعزيز التعليم.
- 5) يجب أن تركز الإجراءات/التدابير على المجالات التالية: وضع وتعزيز التشريعات وإنشاء المؤسسات الضرورية وبرامج بناء القدرات وإعادة التأهيل.
- 6) يجب تشجيع النماذج المحلية ليحتذي بها.

البند 4 (د) من جدول الأعمال: المخدرات والشباب والأطفال:

- 41- في عرضه ، أشار معالي السيد/سميع الله لوتن، وزير الضمان الاجتماعي والتضامن الوطني ورعاية المواطنين المسنين ومؤسسات الإصلاح إلى الأسباب الجذرية التي تزعزع استقرار الشباب اليوم وأعرب عن قلقه من تزايد عدد الشباب الذين يسيئون استعمال المخدرات ذاكراً أنه أصبح من الصعب بالنسبة للأطفال أن يصبحوا مراهقين وذلك لأسباب عدة منها اختفاء نظام الأسرة الموسعة والأسر التي تعتمد على أحد الوالدين فقط والتكنولوجيا الحديثة والبيئة المتغيرة. وشدد على ضرورة تنمية المراهقين الثقة بالذات واتخاذ المبادرات واكتشاف البيئة التي يعيشون فيها لكي يصبحوا مستقلين اقتصادياً واجتماعياً وعاطفياً ويكتشفوا ما يتمتعون به من ملكات ويقوموا بتعزيز هويتهم. وأضاف أن الشباب غالباً ما يلجئون إلى تعاطي المخدرات رضوخاً لضغط الأقران.
- 42- وفيما يختص بالأطفال ، لاحظ أنهم يعتبرون أولياء أمورهم قدوة لهم ، مضيفاً أن الأطفال يتورطون في تعاطي المخدرات لعدة أسباب منها تأثير أقرانهم عليهم والفضول والنشوة المستمدة من المخدرات والهروب من المشاكل، ولاحظ أيضاً أنه من المغذيات التي يساء استعمالها بصورة أوسع، السكر والملح والشحوم والمهدئات.
- 43- ذكر الوزير أن الوالدين يجب أن يضطلعوا بدور مهم في منع أطفالهم من تعاطي المخدرات .

44- قدمت التوصيات التالية المتعلقة برعاية الأطفال ومكافحة إساءة استعمالهم للمخدرات. وعلى الآباء القيام بما يلي:

- 1) احترام أطفالهم والاستماع إليهم ومناقشة المشاكل معهم بصراحة.
- 2) مساعدة أطفالهم على بناء الثقة بأنفسهم وتشجيعهم على المشاركة في الرياضة والموسيقى والفن وغير ذلك من الأنشطة الترفيهية.
- 3) مكافئة أطفالهم على حسن السلوك والعمل الجيد.
- 4) عقد اجتماعات منتظمة مع أطفالهم لمناقشة مسائل الأسرة وإتاحة الفرصة لهم للتعبير عن مشاعرهم.
- 5) التحلي بالهدوء عندما تثار مسائل حساسة للمناقشة.
- 6) مساعدة أطفالهم على مقاومة الضغط من فئتهم العمرية.

45- تشجع الحكومات على القيام بما يلي:

- 1) بناء قدرات أصحاب المصالح العاملين في الميدان وكذلك تنمية المهارات الحياتية للأطفال وإدخالها في المناهج الدراسية.
- 2) صوغ سياسة تتعلق بالكحول على المستوى الوطني لتشمل العمر المحدد والوصول إلى الكحول وفرض الرقابة على المنتجات الكحولية.
- 3) إجراء الدراسات وجمع البيانات حول الصلة بين فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمخدرات.
- 4) غرس القيم الروحية والثقافية والتقليدية في الشباب.

46- يجب أن تسرع مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى تعيين سفير للرياضة من أجل تعزيز الرياضة الصحية للأطفال والحد من استعمال المخدرات في الرياضة.

البند 5 من جدول الأعمال: بحث مشروع الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية:

47- تم بحث مشروع الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية الذي يشكل مساهمة أفريقية المقدمة إلى مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر حول منع الجريمة والعدالة الجنائية المزمع عقده في بانكوك، تايلاند، في إبريل 2005، فقرة فقره، وتم إدخال التعديلات عليه كما ينبغي.

48- أوصي الخبراء ببحث واعتماد مشروع الموقف الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية من قبل الوزراء.

البند 6 من جدول الأعمال: بند مقترح من موريشيوس:

49- في عرضه حول أنظمة المعلومات عن المخدرات في أفريقيا ، سلط منسق الأبحاث (ناتريسا) الضوء على العناصر المركزية لنظام معلومات المخدرات لشرق أفريقيا وشبكة الأوبئة الخاصة باستعمال المخدرات التابعة لمجموعة تنمية الجنوب الأفريقي قائلاً إن كلاً من النظامين يهدف إلى تتبع أنماط واتجاهات إساءة استعمال المخدرات في مختلف الأقاليم وإجراء تقييم شامل لمشكلة المخدرات ويمكن النظامان صناع السياسة من معالجة أعباء إساءة استعمال المخدرات والآفات الأخرى ذات الصلة.

50- كان هناك عرض ثانٍ من قبل ممثل وحدة الإيدز بوزارة الصحة بشأن وضع فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في موريشيوس والصلة بينه وبين تعاطي المخدرات عن طريق الحقن.

51- قدمت التوصيات التالية:

- 1) تشجيع الحكومات على جمع مزيد من البيانات من مصادر إضافية.
- 2) توفير فرص وصول أوسع إلى معدات الاختبار الخاص بالمخدرات.
- 3) إجراء مزيد من الأبحاث حول الصلة بين إساءة استعمال المخدرات والسل وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

البند 7 من جدول الأعمال: موعد ومكان وموضوع المؤتمر الوزاري الثالث حول مكافحة المخدرات في أفريقيا:

52- أحال اجتماع الخبراء هذا البند إلى الوزراء للبحث.

البند 8 من جدول الأعمال: ما يستجد من أعمال:

53- تحت هذا البند ، تم الإعراب عن مشاعر القلق من مشكلة إساءة استعمال الكحول والمخدرات بين السكان وتزايد عدد المسنين الذين يطلبون المساعدة الطبية من العيادات. وعليه، تمت توصية الحكومات بإدخال المسنين في برامجها للوقاية والعلاج وإعادة التأهيل على المستوى الوطني.

54- قدمت التوصيات التالية:

- 1) يجب أن تقوم مفوضية الاتحاد الأفريقي بوضع استراتيجيات تدخل خاصة لصالح المسنين الذين يسيئون استعمال الكحول.
- 2) يتعين على الدول الأعضاء توفير خدمات تدخل خاصة لسد احتياجات المسنين الذين يعانون من مشكلة الكحول وإساءة استعمال المخدرات.
- 3) تحث الدول الأعضاء على تعزيز قدرتها لتعبئة المجتمعات ومشاركتها في علاج وإعادة تأهيل وإدماج الأشخاص الذين يسيئون استعمال المخدرات.

البند 9 من جدول الأعمال: اعتماد التقرير والموقف الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية:

- 55- بحث الخبراء واعتمدوا مشروع التقرير مع إجراء بعض التعديلات عليه.
- 56- تم بحث واعتماد مشروع الموقف الأفريقي الموحد من منع الجريمة والعدالة الجنائية مع إجراء بعض التعديلات عليه.

-

AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

2005

Report of the 2nd African Union ministerial conference on drug control in Africa

African Union

African Union

<http://archives.au.int/handle/123456789/4414>

Downloaded from African Union Common Repository